الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

المدة النيابية الثانية
الدورة البرلمانية الثانية 2020-2021

تقرير لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

حول مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016

عدد 2020/107

رئيسة اللجنة : السيدة سماح دمق

نائبة الرئيس : السيدة نسرين العماري

مقرّر اللجنة: السيد زياد الهاشمي

المقررة المساعدة: السيدة أميرة شرف الدين

المقرّرة المساعدة: السيدة لطيفة الحباشي

نوفمبر 2020

السيد رئيس مجلس نواب الشعب ونائبيه،

السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب،

تتشرف لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بأن تعرض عليكم تقريرها حول مشروع القانون الأساسي عدد 2020/107 المتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن الموارد المستنفذة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016

التقديم :

انضمّت الجمهورية التونسية إلى اتفاقية فيينّا الدولية المتعلّقة بحماية طبقة الأوزون، كما انظمّت إلى بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون، وإلى جميع تعديلاته وهي تعديل لندن في سنة 1990، وتعديل كوبنهاغن في 1992، وتعديل مونتريال في 1997، وتعديل بيكين في 1999.

وقد تمّ تعديل بروتوكول مونتريال للمرّة الخامسة خلال الاجتماع عدد 28 للأطراف المنعقد في كيغالي- رواندا من 10 إلى 15 أكتوبر 2016. وهو ما يسمّى بتعديل كيغالي بتاريخ 15 أكتوبر 2016.

ويهدف تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال إلى وضع انتاج واستهلاك المواد الهيدروفليوروكربونية تحت رقابة بروتوكول مونتريال. وتندرج هذه المواد ضمن كوكبة الغازات الدفيئة وهي مواد مصنّفة ضمن الغازات ذات قدرة مرتفعة على الاحتباس الحراري.

وتكمن أهمية تعديل كيغالي في كونه سيساهم في مكافحة تغير المناخ. ولقد دخل هذا التعديل حيز النفاذ منذ 1 جانفي 2019 وتمت المصادقة عليه من قبل 104 دولة.

وتأتي هذه التعديلات لتعزيز جهود المجموعة الدولية في مجال حماية طبقة الأوزون وحماية المناخ من المواد المتسبّبة في الاحتباس الحراري خاصّة منها المواد الهيدروفليوروكربونية موضوع التعديل.

وتجدر الإشارة أن الدولة التونسية تساهم بصفة متواصلة في حماية طبقة الأوزون وتسهر على تطبيق كافة القرارات الصّادرة في الغرض، كما تحصّلت على العديد من شهادات الاستحسان والتقدير من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

I. أشغال اللجنة :

تعهدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بالنظر في مشروع القانون الأساسي عدد 2020/107 المتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن الموارد المستنفذة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016 بتاريخ 09 أكتوبر 2020 وللوقوف بدقة على مقتضيات هذه الاتفاقية عقدت اللجنة جلسة استماع إلى السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة بصفته جهة المبادرة.

وأكّد السيد الوزير في بداية تدخّله على أهمية المصادقة على الاتفاقية موضوع النظر وذلك لدورها في الحفاظ على بيئة سليمة.

وبين ممثلي الوزارة أن المواد الهيدروفليوروكربونية موضوع التعديل، تمثل أكثر من 90 % من جملة المواد المستهلكة على النطاق الوطني والدولي، وأضافوا أن الاستهلاك السنوي لهذه المواد شهد تطورا تدريجيا خلال السنوات الأخيرة حيث تضاعف الاستهلاك الوطني لهذه المواد أكثر من 3 مرّات خلال السنوات العشر الأخيرة، لا سيما وأنها تُستعمل في العديد من القطاعات بنسبة تفوق الـ 80% وخاصّة منها التبريد والتكييف والرغاوي الصلبة والرذّاذات وإطفاء الحرائق. ولقد أُدرجت 18 مادة من المواد الهيدروفليوروكربونية وكلّ الخلائط المتكونة من هذه المواد حيز المراقبة في تعديل بروتوكول مونتريال.

وتكمن أهمية تعديل كيغالي في كونه سيمكّن من تجنب انبعاث ثاني أوكسيد الكربون بكمية تقدّر بـ 8،8 جيغا طن في السنة على المستوى العالمي بداية من سنة 2050 وهو ما يساهم في التخفيض في درجة حرارة كوكب الأرض مع نهاية القرن 21.

لذلك جاء تعديل كيغالي ليضع جدولا زمنيا للتخفيض التدريجي لاستخدامها بنسبة 85% في استهلاكها بحلول عام 2047 مقارنة بمستويات 2011-2013، حيث ينص التعديل على منع تصدير المواد الهيدروفليوركربونية إلى البلدان غير طرف فيه.

إضافة إلى ذلك، فقد أوضح ممثلو الوزارة الخطوات الواجب اتخاذها من قبل الدول الأطراف والتي تتمثل في وضع خطط لتخفيض استهلاك المواد الهيدروفليوروكربونية، وإعداد وتنفيذ التشريعات المناسبة، وتعزيز الوحدة الوطنية لحماية طبقة الأوزون بالوكالة الوطنية لحماية المحيط لتنفيذ مقتضيات التعديل.

وأبرزوا أهمّ الإنجازات الوطنية في مجال التصرف في المواد الهيدروفليوروكربونية على غرار العمل بنظام ترخيص توريد هذه المواد، وربط الوكالة بشبكة تونس للتجارة منذ 2017 للمعالجة الرقمية لتراخيص توريد هذه المواد وإنشاء قاعدة بيانات، وتركيز وتشغيل مركزين لرسكلة وتدوير سوائل التبريد، وإسناد تصنيفات ديوانية للمواد الهيدروفليوروكربونية، وإرساء نظام وطني لإشهاد التقنيين ومؤسسات الخدمات العاملة في قطاعي التبريد والتكييف.

وأضافوا أنه توجد جملة من الدراسات القطاعية حول المواد الهيدروفليوروكربونية التي تم القيام بها سنة 2020 والتي لا زالت قيد الإنجاز وذلك بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على غرار الدراسة حول الاستراتيجية الأولية للتخفيض من توريد واستهلاك المواد المذكورة مؤكدين على مواصلة استكمال إعداد استراتيجيا وطنية واضحة المعالم لتطبيق مقتضيات تعديل كيغالي وتمويل ومساعدة الوحدات الصناعية الوطنية لاعتماد تكنولوجيات حديثة في خطوط إنتاجها في شكل هبات ومساعدات من الصندوق متعدد الأطراف لبروتوكول مونتريال.

وأوضحوا أن انضمام تونس إلى تعديل كيغالي سيمكّنها من الحصول على العديد من الامتيازات والهبات الإضافية الأخرى من الصندوق متعدّد الأطراف لبروتوكول مونتريال وذلك لمساعدة الصناعات التونسية على استعمال تقنيات جديدة لا تضرّ بالمناخ وبطبقة الأوزون من جهة والمحافظة على وجودها وديمومتها من الناحية الإقتصادية من جهة أخرى.

وفي تفاعلهم تطرّق السادة النواب إلى أهمية انضمام الجمهورية التونسية إلى بروتوكول مونتريال لما يتضمّنه خاصة من مساعدة على استعمال التقنيات الجديدة التي لا تضرّ بالبيئة لا سيما بوجود المشاكل البيئية المطروحة اليوم وأكّدوا على ضرورة ايلاء الأهمية القصوى لمثل هذه المشاريع.

واعتبر الأعضاء أن حماية الكون من المواد الملوّثة يعدّ مسؤولية الجميع وهو ما يطرح ضرورة أخذ كل التدابير اللاّزمة للتخلّص منها، داعين لخلق ثقافة جديدة تقوم على اعتماد المواد غير الملوّثة.

II. قرار اللجنة:

أنهت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 2020/107 المتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن الموارد المستنفذة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016. وقرّرت المصادقة عليه بإجماع أعضائها الحاضرين. كما صادقت على تقريرها بتاريخ 26 نوفمبر 2020 بأغلبية الأعضاء الحاضرين مع احتفاظ عضو واحد، وهي توصي الجلسة العامة بالمصادقة عليه.

رئيسة اللجنة	مقرّر اللجنة
سماح دمق	زياد الهاشمي

مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016

فصل وحيد:

تتمّ الموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016، والملحق بهذا القانون الأساسي.